Dac 9

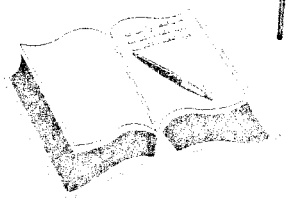

حزب التقدم و
Progrès et du Socialisme

الأمانة العامة

إلى الأستاذ عمر عزيمان
رئيس اللجنة الاستشارية للجهوية

السيد الرئيس

تحية تقدير،

وبعد، تبعا لما واعدنا به اللجنة من تقديم تدقيقات حول بعض القضايا التي تضمنتها أسئلة واستفسارات السيدات والسادة أعضاء لجنتكم الموقرة، أتشرف بأن أبعث لكم بهذه الورقة راجيا منكم إبلاغ مضمونها لأعضاء اللجنة،

❶ فيما يتعلق بالتعديل أو مراجعة الدستور فإننا لا نجعل منهما شرطين لا محاد عنهما في أفق تفعيل فكرة الجهوية المتقدمة التي وردت في الخطاب الملكي ليوم 3 يناير 2010.

كل ما في الأمر هو أن تفعيل هذه الفكرة يستوجب عاجلا أم آجلا الخوض في مراجعة الدستور.

❷ فيما يخص السلطة "التشريعية" التي يجب تخويلها للمجلس الجهوي، حسب تصورنا، لابد من التأكيد على أن التشريع الوطني، ولاسيما القوانين منه، له الأولوية على أي قرار يرد عن أي مجلس جهوي مرتقب.

إضافة إلى هذا فلن يكون للمجالس الجهوية إلا سلطة تنظيمية وليس تشريعية بالمفهوم المتداول عموما.

وإذا حصل وظهر أن مضمون ما يمكن أن يصدر عن مجلس جهوي ما من قرارات يتعارض أو يتنافى مع القوانين الوطنية، فعلى الحكومة المركزية أن تثير الانتباه إلى ذلك وتتخذ الإجراءات الضرورية لتصحيح المسير.

❸ لقد أشرنا في مقترحنا أن رئيس الجهة هو مسؤول أمام المجلس الجهوي وأمام البرلمان الوطني وأمام صاحب الجلالة.

إن مقترحنا هذا يرمي، إضافة إلى جانبه الإجرائي، إلى التأكيد على الشحنة الرمزية المتضمنة لمسؤولية الرئيس أمام الملك المؤتمن على وحدة الوطن والأمة والتراب والذي هو أعلى سلطة في البلاد.

❹ في موضوع اللغة لقد أكدنا على كون اللغة العربية إضافة إلى كونها لغة وطنية فهي كذلك اللغة الرسمية للبلاد.

29 شارع محمد السادس - اليوسفية - الرباط - الهاتف: 99 / 66 / 0537759464 الفاكس: 0537759476 - البريد الإلكتروني: marocpps@gmail.com

لكن الأمازيغية التي هي بدورها لغة وطنية ينطق بها العديد من المواطنين والمواطنات، ونريد جميعنا أن نعيد لها الاعتبار الذي تستحقه كلغة وحامل لثقافة أصيلة ولحضارة طبعت ومازالت تطبع سلوكاتنا الفردية والجماعية، أن تكون لغة تداولية Vernaculaire في المناطق التي تتواجد بها بقوة، تسهيلا لحياة المواطنين والمواطنات واعترافا لها بمكانتها المؤكدة.

❺ فيما يتعلق باقتراحنا الرامي إلى جعل لكل جهة منفذًا على البحر وبالأساس ميناء تجاريًا، فغايتنا من وراء ذلك هو جعل لكل جهة قطب اجتذاب نحو الخارج، نحو الغير، وقطباً اقتصادياً منفتحاً. لكن يبقى أن هذا الاقتراح الذي تقدمنا به للاستئناس كما هو الحال بمقترحنا الخاص بالتقطيع ككل، لا يعني إلزامية توفره بالنسبة لكل جهة. فكما يمكن ملاحظته توجد جهة في مقترحنا مطلة على البحر لكن ليس لها ميناء تجاري أو حتى إمكانية توفر مثل هذا الميناء. وهذه الجهة هي الجهة التي توجد بها عاصمة البلاد.

❻ مفهوم " الوصاية":

لقد حاولنا من خلال الأجوبة التي تقدم بها أعضاء الوفد أن أكدنا على أن الكلمة لم تبق صالحة. وحتى وإن لم نجد لها بديلا فعلى مفهومها أن يعني بالأساس واجب المصاحبة والمساعدة وليس توفر سلطة تقريرية كتلك التي تميز وصاية الوصي على القاصر.

❼ إن إنشاء جهات على أسس مختلفة من تلك التي سادت إلى اليوم يفرض في بعض الحالات مراجعة تقطيع الأقاليم كما هي حاليا وليس إبقاء الأوضاع على ما هي.

❽ التعامل بوثائر مختلفة مع مختلف الجهات.

إن تفعيل فكرة الجهوية المتقدمة يفرض بالضرورة النظر للإكراهات المختلفة التي تلاحظ حسب الجهات ولا سيما منها تلك الإكراهات المتصلة بمستوى التطور العام و"بالنخب"

ودون الاقتداء بأي تجربة أجنبية فلا بأس من ذكر ما هو موجود، في الموضوع، بإسبانيا والتذكير به.

وفي الختام تفضلوا، السيد الرئيس، بقبول أسمى عبارات الاحترام والسلام.

حزب التقدم والاشتراكية
الأمين العام
المغرب

إسماعيل العلوي

الجهوية

مذكرة
حزب التقدم والاشتراكية

بعد تقديم الشكر للجنة المكلفة بالبحث في موضوع الجهوية ولرئيسها الأستاذ عمر عزيمان على استدعاءنا للمثول أمامها والمساهمة في الحوار المتعلق بالجهوية، أتشرف بأن أتقدم بتصور حزبي – حزب التقدم والاشتراكية – أمامكم.

الإشادة بالمبادرة الملكية:

وقبل الخوض في هذه العملية لا يسعني إلا أن أشيد بالمبادرة الملكية المتضَّمنة في الخطاب المولوي الذي ألقي يوم 3يناير2010 ،مذكرا أن وطننا مارس مفهوم الجهوية منذ القدم، عندما كان يلقب "بالإيالة الشريفة" قبل أن يندرج في نموذج جديد للجهوية أكثر حداثة إبان الهيمنة الاستعمارية التي عمرت عقودا أربعة، كما عرف تجربة الجهات الثمان الاقتصادية من سنة 1971 إلى سنة 1984 ثم التجربة الحالية التي انطلقت سنة 1997 حتى أتى خطاب 3 يناير 2010.

وبالفعل فإن المبادرة الملكية الأخيرة تأتي ضمن سلسلة من المبادرات التي سبقتها، لكنها تتميز عنها باعتبار الجهوية المنشودة ورشا مهيكلا يمثل انعراجا قويا لطرق الحكامة الترابية ويمهد لدينامكية جديدة في أفق إصلاح مؤسساتي عميق كما قال صاحب الجلالة.

ولقد أكدت جلالته في خطاب يوم 3يناير2010على الطابع المتعدد الأبعاد للجهوية التي نريدها، أبعاداً تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المحلية والجهوية للوطن بالأساس حتى لا تكون الجهوية المغربية نقلا لأي جهوية أخرى تمارس في بلدان أجنبية.

وبالتالي فعلى مشروعنا المغربي أن يعتمد التشبث بوحدة كل من الدولة المغربية وأمتها وأرضها.

تصور حزب التقدم والاشتراكية للجهوية المنشودة:

انطلاقا من هذه الأرضية التي ذكر بأسسها صاحب الجلالة في خطاب 3يناير2010 واستنادا إلى المرجعية الآتية:

*الخطاب الملكي لـ6نونبر 2008والخطاب الملكي لـ 30يوليوز2009 ومقترح الحكم الذاتي للأقاليم الجنوبية والإعلان المبدئي الوارد في تصريح حكومة صاحب الجلالة بخصوص توسيع اللامركزية وعدم التركيز (أو عدم التمركز).

*واستنادا كذلك إلى المواقف المبدئية لحزبنا،حزب التقدم والاشتراكية، المتعلقة بالجهوية(نتائج الجامعة الخريفية المنظمة بتاريخ 26و27نونبر2005، ومضمون البرنامج الحزبي المقرر من لدن المؤتمر الوطني السابع سنة 2006) و استنادا كذلك إلى مضمون المذكرة التي رفعتها أحزاب الكتلة (حزب الاستقلال،حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب التقدم والاشتراكية) إلى حضرة صاحب الجلالة المغفور له الحسن الثاني بتاريخ 11نونبر 1996.

*واستفادة من التجارب التي سبق أن عاشتها بلادنا بإيجابياتها وكذلك بسلبياتها.

*واعتبارا للإكراهات التي تعترض سبيل بلادنا الجيوسياسية والاجتماعية والثقافية(الملحق 1)،

يقترح حزب التقدم والاشتراكية ما يلي:

1) فيما يخص الرسم الجغرافي المجالي للجهات:

تعين لجنة من الخبراء تقوم بمراجعة التقطيع الحالي الذي أبان عن نقائصه وذلك على أساس التكيف أكثر مع المعطيات البشرية والثقافية والتاريخية وعلى اعتماد المعطيات الاقتصادية المعاصرة. لذا، على هذه اللجنة أن تعمل وهذا مهم جدا في اقتراحاتها من أجل المساعدة على تجاوز عدم الانسجام الاقتصادي الناجم عن المؤهلات الطبيعية وعن المنطق الاستعماري الرأسمالي الذي ميز منذ البدء بين مغرب نافع وآخر غير نافع. كما عليها إن رأت في ذلك نفعا كما نظن من جهتنا أن تضمن لكل جهة منفذا على الأقل على البحر أي ميناءًا وعاصمة لها مشروعيتها التاريخية(الملحق2 مقدم للاستئناس فقط).

وبشكل موازي لإعادة النظر في التقطيع الجهوي نعتبر أنه حان الوقت لمراجعة التقطيع الإداري داخل الجهات أي ما يهم الأقاليم وحتى الجماعات القاعدية وذلك سعيا إلى ضمان المزيد من الانسجام البشري.

2) فيما يخص الاختصاصات التي يمكن تخويلها للجهة:

بالرجوع إلى الخطاب الملكي الذي يعتبر أن الجهوية المنشودة ستمثل ديناميكية جديدة لإصلاح مؤسساتي عميق، فلا مناص من مراجعة دستورية تمكن من وضع قانون تنظيمي loi Organique يضبط النظام الأساسي للجهات والمجموعة المتمتعة بالحكم الذاتي (communauté autonome) التي ستهم أقاليمنا الجنوبية الغربية، ونجعل من الغرفة الثانية بالبرلمان غرفة للتمثيل الترابي بشكل بارز.

وعلى هذا القانون التنظيمي أن ينص على كون السلطة الأصلية لفرض الضرائب تعود إلى الدولة مع منع الجهات من إنشاء وتحصيل أي ضريبة خارج ما ينص عليه الدستور والقانون التنظيمي للمالية وكذلك النظام الأساسي للجهة.

ويعني هذا ضمنيا أن الجهوية المنشودة يمكن أن تكون جهوية ذات وثيرة متفاوتة في الزمان وبين الجهات.

كما أن على هذا القانون التنظيمي أن يكلف الدولة بالسهر على تطبيق مبدأ التضامن بين جهات المملكة وذلك بمنع الأنظمة الأساسية للجهات من إقرار امتيازات اقتصادية واجتماعية خاصة بها؛ وفي نفس الوقت منع هذه الجهات من تكوين فيدرالية أو فيدراليات مع قبول وضع اتفاقيات تعاون فيما بينها، بعد موافقة المجلس الوزاري على ذلك، مما يفرض تعديل الفصل 66 من الدستور الحالي. وعلى القانون التنظيمي المنشود أن يؤكد على حرية التنقل وإقامة الأشخاص وحرية تنقل السلع والخدمات عبر أنحاء التراب الوطني.

وسيتضمن هذا القانون التنظيمي ضبط الاختصاصات وقواعد نقلها من الدولة على الجهة أما النظام الأساسي للجهة فسينص على إسم للجهة ورمزها وشعارها ويرسم حدودها الجغرافية ويُوطن مقر مؤسساتها التمثيلية والتنفيذية في تنسيق مع الدولة.

ويقتضي كل هذا التأكيد على أن الأولوية تعود للتشريع الوطني على التشريع الجهوي.

* الاختصاصات المقترحة:

يمكن للمؤسسات وأجهزة الجهة (التي سنقوم بتفصيلها لاحقا) أن تمارس الاختصاصات التالية علما بأن مبدأ اللامركزية التي ننادي به على المستوى الوطني والذي سيفعل عن طريق الجهوية المتطورة يقتضي أن يعمل به داخل كل جهة على حدة.

*في ميدان إنتاج الثروة المادية:

أ) القطاع الأولي secteur primaire

تدبير كل ما يهم الفلاحة من زراعة وتربية الأحياء المدجنة على اختلاف أصنافها.

وتدبير الموارد المائية السطحية والباطنية مع التأكيد على أن الماء هو ملك مشاع تهيمن عليه الدولة.

تحمل مسؤولية تنظيم الصيد البحري الساحلي وصيد الأسماك في الجداول والأنهار والبحيرات .

الإشراف على إنتاج النباتات (الطحالب) والأحياء المائية(البحرية والنهرية وغيرها) (Aquaculture – Pisciculture - Conchyliculture).

- تدبير أحوال الملك الغابوي وما يتصل بالقنص.

ب)القطاع الثاني:

العناية بالقطاع الصناعي وتسهيل مأمورية المستثمرين فيه بتهيئة المناطق الصناعية وتجهزها.

العناية بتسيير قطاع الطاقات المتجددة وتنميته.

-الصناعة اليدوية التقليدية.

*في ميدان الخدمات والمبادلات:

أ) صيانة البنيات التحتية الجهوية من طرق ومسالك وموانئ الصيد الساحلي.

ب) الإشراف على تنظيم التجارة والمبادلات داخل الجهة وبين الجهة والجهات الأخرى.

ج) الوظيفة العمومية الجهوية من عاملين في الجماعات وفي القطاعات التي تصبح من اختصاصات الجهة، وشرطة جهوية، عند الاقتضاء.

د) تنشيط السياحة ومرافقها المختلفة.

*في الميادين الاجتماعية والثقافية والترفيهية.

1) الحرص على تفعيل مقاربة النوع في هذه الميادين.

2) الإشراف على التكوين المهني والتعليم بجميع مستوياته من محاربة الأمية ومن مدارس على مستوى الجماعات الحضرية والقروية وإعداديات وثانويات على مستوى الأقاليم وجامعات وبحث علمي.

3) تنشيط قطاع الثقافة بالعناية بالموروث الجهوي والتراث وبتوفير التجهيزات الأساس.

4) الجهاز السمعي البصري الجهوي.

5)الصحة والعناية بالأسرة والمعاقين والتأمين الاجتماعي التكميلي أو التعويضي.

6) سلامة البيئة الطبيعية وصيانتها مما يقتضي كذلك دعم عمل جمعيات المجتمع المدني النشيطة والجادة في هذا الميدان.

7) السكن والعمران بالمدن والقرى.

8) الشبيبة والرياضة بشراكة مع الجمعيات العاملة في الميدان.

حزب التقدم والاشتراكية
Parti du Progrès et du Socialisme

إن هذه الاختصاصات التي ستحول للجهات تستوجب بالضرورة تحويل الاعتمادات الضرورية وكذا الموارد البشرية اللازمة أي وضع سياسة لاتركيز أو لا تمركز ناجعة.

ولضمان نجاعة هذا التحويل في الاختصاصات يجب أن تضع أجهزة الجهة مخططا توجيهيا في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يتلاءم والتصور العام الخاص بإعداد التراب وبالأهداف المقررة على المستوى المركزي.

ماعدا هذه الاختصاصات تحتفظ الدولة بكل اختصاصاتها الأخرى الأساسية.

وفي الوقت الذي تسعى فيه الدولة إلى ضمان التضامن بين الجهات، في إطار سياستها الخاصة بإعداد التراب الوطني وهذا يعني تفعيل صندوق التضامن الذي لم يفعل إلى اليوم، عليها أن تنظر في إمكانية إعطاء الجهات صلاحية إبرام اتفاقيات مع جهات خارج الوطن،كما على الدولة ألا تغفل إشكال المغرب الكبير كفضاء اقتصادي يمكن للجهات الوطنية أن تتعامل فيه.

وتحتفظ الدولة كذلك لنفسها بمبدأ الحلل أي بصلاحيات التقنين والتنسيق في القطاعات موضوع اختصاصات الجهات في حالة عدم استطاعة المجلس الجهوي أو السلطات التنفيذية الجهوية التشريع أو التنظيم في مجال اختصاصاتها لسبب تقني أو إذا كانت المسألة موضوع التشريع أو التنظيم الجهويين تمس بمصالح الجهات الأخرى.

وبأجرأة كل هذه الصلاحيات على الوجه الأكمل تستطيع الجهة تحريك تنمية شاملة ومندمجة ومستدامة عن طريق العمل عن قرب ومنح الديمقراطية التشاركية والمشاركتية حقها كاملا، مساهمة بالتالي في خلق جو يساعد على تكريس الانسجام الاجتماعي.

3)فيما يخص مؤسسات الجهات:

نقترح بأن يكون لكل جهة مجلس (أو برلمان) منتخب بالاقتراع العام المباشر مع الحرص على احترام مقاربة النوع واحترام الكوطا المخصص للنساء. ويجب الاتفاق حول نوعية هذا الاقتراع: اقتراع باللائحة وبالتمثيل النسبي حسب قاعدة أكبر بقية-أو اقتراع يستعمل فيه المزج بين الأحدي في دورة واحدة والنسبي حسب ما تحصل عليه كل هيئة ويجب تحديد هذه النسب في مثلا (1/2 عن طريق الاقتراع المباشر النسبي و1/2 عن طريق الأحدي) ويمكن التفكير في إمكانية استشارة المواطنين -على النمط السويسري Votations - حول بعض القضايا المحلية التي تهم الجهة.

- وستتوفر لكل جهة سلطة تنفيذية تمارس مهام السلطة التنظيمية والإدارية ويكون على رأسها رئيس، ينتخب إما بالاقتراع المباشر أو من قبل أعضاء المجلس أو البرلمان الجهوي ويزكي انتخابه الملك. وعلى على هذا الرئيس أن يكوِّن جهازا تنفيذيا يشتغل معه. ويكون هذا الجهاز التنفيذي مسئولا في شخص رئيسه أمام المجلس وأمام البرلمان الوطني وأمام الملك.

يمثل الرئيس الجهةَ أمام المحاكم وغيرها من المؤسسات والإدارات وهو الآمر بالصرف في الجهة. تحدد بقرار مركزي تواريخ ودورية الانتخابات الجهوية بمختلف مستوياتها .

ومن أجل إسهام كل الفاعلين في ميدان الإنتاج نتقرح إنشاء مجلس اقتصادي واجتماعي جهوي.

ويمكن للجهات أن توفر لنفسها جهازا من أجل ضبط العاملين الرسميين أو المتعاقدين من أطر وغيرهم الذين يشتغلون معها.

4)مراقبة أعمال الجهات:

فيما يتعلق بمراقبة أعمال المجلس الجهوي التشريعية، فالمجلس الدستوري الوطني هو الذي يقوم بالمراقبة، في حين أن الحكومة المركزية هي التي تسهر على مراقبة عمل الأجهزة التنفيذية الجهوية .

بالنسبة للنزاعات التي يمكن أن تحدث بين المواطنين والجهة فالمحاكم الإدارية القائمة حاليا أو التي ستنشئها الدولة هي التي لها صلاحية الفصل. وفي هذا الإطار وعلى المستوى الوطني يجب التفكير في تحويل الغرفة الإدارية بالمجلس الأعلى إلى مجلس الدولة.

فيما يخص المجال المالي ،فالمجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية التابعة له هي المؤهلة للنظر فيه.

وبالمناسبة يجب كذلك، إدراج كل ما سيترتب عن إنشاء الجهات في القانون التنظيمي للمالية عند مراجعته.

في حالة عدم احترام الجهة للدستور أو القوانين أو اتخاذها قرارات من شأنها المس بالصالح العام الوطني،للحكومة، بعد إنذار رئيس السلطة التنفيذية الجهوية المعنية وبعد موافقة الأغلبية المطلقة لمجلس المستشارين (ذي السلط والصلاحيات المراجعة)، أن تتخذ الإجراءات الضرورية لفرض احترام الجهة لالتزاماتها ولحماية الصالح العام الوطني.

وحيث نتطرق إلى الصلاحيات التي يمكن تخويلها إلى الجهات وجعل من رئيس الجهة الآمر بالصرف لا ريب في أن دور العمال (عمال الأقاليم والعمالات) يحتاج إلى مراجعة بدءا بجعل الرؤساء (رؤساء المجالس الإقليمية ومجالس العمالات) هم الآمرين بالصرف فيما يخص الفضاءات التي يديرون شؤونها.

5) الموارد المالية الخاصة بالجهة والممتلكات المفوتة لها:

على الجهات التي تضع مشروع ميزانيتها السنوية الذي يوافق عليه المجلس الجهوي أن تساعد الدولة في استخلاص وتدبير وتصفية الموارد الجبائية.

أما الموارد الخاصة بمالية الجهة فتتكون من:

- الموارد الضريبية والاعتمادات المحولة كليا أو جزئيا من قبل الدولة في إطار سياسة اللاتركيز (أو الاتمركز) وفي إطار تحويل الاعتمادات بغية تكريس التضامن بين الجهات والتقليل من الفوارق الاجتماعية والمجالية والاقتصادية بين الجهات وداخل الجهات نفسها. ويمكن التفكير في إنشاء مؤسسات تقوم بتقديم اعتمادات الدولة المحولة.
- الجبايات والرسوم الجهوية التي اقرها النظام الأساسي للجهة:

ولا يمكن لأي جهة من جهات المملكة أن تتخذ إجراءات جبائية ضد ممتلكات أو سلع أو خدمات منشأة موجودة أو منتجة خارج ترابها، وذلك،تفاديا لعرقلة حرية تنقل السلع والخدمات .

- يمكن تخصيص اعتمادات لفائدة الجهات في الميزانية العامة للدولة حسب الخدمات التي تلتزم بها الجهة في إطار عقد - برامج تبرمها مع الدولة.
- يمكن للجهات أن تلتجئ للاقتراض لدى هيئات تابعة للدولة أو لدى بنوك خصوصية.
- المداخيل التي يمكن أن تأتي من الممتلكات التي تفوتها الدولة للجهة عند الاقتضاء.

يمثل الدولة في الجهة والٍ يكون بمثابة مندوب للدولة، مؤتمن على صيانة الصالح العام الوطني، يطلع الأجهزة المركزية على كل زيغ يمكن أن يحدث.كما يسعى بتنسيق مع رئيس الجهة، الآمر بالصرف، إلى التناغم بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتبعة في الجهة وسياسة الدولة العامة. كما يسهر على التناغم بين السلطات المنتخبة بالجهة وممثلي الإدارات الوطنية المكلفة بتدبير الاختصاصات التي تبقى تحت مسؤولية الدولة المباشرة ومن صلاحياتها من عمال أقاليم وعمالات وغيرهم.

حزب التقدم والاشتراكية
Parti du Progrès et du Socialisme

إن الخوض في تفعيل هذا الورش الهائل المتعلق بالجهوية يفرض مراجعة عميقة لمفهوم الوصاية ويستوجب كذلك إعادة انتشار الإدارات مع إبراز مفهوم الإدارة الجهوية ومنح الجماعات القاعدية المزيد من العناية والاعتبار.

ومعنى هذا أن التجربة يجب أن تنجز بتأن وتروي وضبط كبير مما يفرض مصاحبةً دقيقة في المرحلة الأولى من قبل الإدارة المركزية والقبول بفكرة الجهوية المتعددة الوثائر حسب توفر النخب وحسب صلابة الإكراهات الطبيعية والبشرية، مما يفرض، بدوره، تسليم الصلاحيات بالتدريج ،لكن بدون تماطل والسهر على تكوين المنتخبين والإداريين على السواء.

الملحق رقم 1

الإكراهات التي تعترض سبيل الوطن في موضوع الجهوية.

ويمكن تصنيف هذه الإكراهات إلى صنفين:

1)الإكراهات "الجيو- سياسية":

وهي التي تتمثل في ما يسمى "بقضية الصحراء" المطروحة أمام الأمم المتحدة نتيجة تعنت خصوم بلادنا وأساسا منهم الحكام الجزائريين لقد أرغمنا هذا الأمر على تجزئة مناطقنا الصحراوية إلى مجموعتين، مجموعة تهم الأراضي التي حررت سنة1975 ومجموعة مكونة من الأراضي التي تم تحريرها قبل ذلك التاريخ في 1956و1958: إن هذا المعطى هو الذي دفع بنا إلى اقتراح جهة تكون عاصمتها كلميم ومنفذها على البحر طانطان.

2) الإكراهات الاجتماعية والثقافية :وهي مرتبطة بتنوع وطننا الأصيل، إذ نجد مواطنين ينطقون بالأمازيغية وآخرين معربي اللهجة.

إن هذا الواقع يفرض علينا الاستجابة إلى رغبة عارمة، نحن من المعبرين عنها، وهي الرامية إلى إعادة الاعتبار للغة الأمازيغية في كل الجهات التي يوجد بها متكلمون بها. والذين يمثلون أغلبية السكان في بعض الحالات. فباستثناء أقصى الشمال الغربي وبعض المناطق من الهضاب الأطلنتية، كل جهات المملكة تأوي ناطقين بالأمازيغية، لا يفهمون، في بعض الأحيان، اللغة العربية.وهذا يستوجب العناية العالية باللغة الأمازيغية وبما تحملها من رصيد ثقافي وحضاري.

إن التعديل الدستوري الذي سيصبح ضروريا مع تحقيق سياسة الجهوية، كما يريدها صاحب الجلالة على أرض الواقع، يجب أن ينص على أن اللغة الأمازيغية لغة وطنية على قدم المساواة واللغة العربية التي تبقى، اللغة الرسمية على مستوى الوطن، علما بأن الجهات، طبقا لنظامها الأساسي المرتقب، يمكنها أن تعتبر اللغتين العربية والأمازيغية لغتين كفيلتين بالتداول في مجالها الجغرافي.

إن هذا الواقع يفرض على الدولة -في إطار سياستها التعليمية العامة-أن تشجع وتحمي وتطور اللغتين وما تحملانه من شحنة حضارية وثقافية ودينية.

بالإضافة إلى هذا الإكراه اللغوي، لامناص من الإشارة إلى إكراه ثان لا يقل أهمية عن الأول، وهو المتعلق بتفشي الأمية بين مواطنينا ومواطناتنا.

إن هذه الظاهرة التي يمكن اقترانها بالمستوى المتدني لانتشار المعرفة عموما بين سكان البلاد، تؤدي إلى ضعف "النخب"؛ ومن شأنها أن تعرقل عملية الجهوية المبنية على المساهمة الواعية لكل أبناء وبنات الوطن.

3) الإكراهات الطبيعية:

نضيف إلى هذه الإكراهات ،أخرة متصلة بوعورة التضاريس وقساوة المناخ، لاسيما المناطق الجبلية التي تمثل العمود الفقري للوطن جغرافيا ،شمالا و وسطا وجنوبا، والتي يقطنها مايربو عن 2/5من مجموع السكان.

إن هذا الواقع هو الذي حثنا على ضم هذه المناطق إلى مناطق منبسطة وغنية، شيئا ما، حتى تحصل عناية متميزة بسكان المناطق الجبلية في إطار جهوي.

4)الإكراهات الاقتصادية:

إن جميع الدول التي حققت فوزا ملحوظا في عملها المتعلق "بتجييه "Régionalisation ترابها الوطني، عرفت اندماجا اقتصاديا شاملا أو يكاد.

ونحن مازلنا بعيدين كل البعد عن هذا المستوى من النمو الاقتصادي كما يتأكد ذلك من خلال ما أصدرته مؤخرا وزارة المالية والاقتصاد Régions du Maroc: contributions sectorielles à la création de la richesse nationale
Direction des Etudes et des Prévisions financières - Janvier 2010

حزب التقدم والاشتراكية
Parti du Progrès et du Socialisme

مما يلزمنا بالتحلي بالحذر حتى لا نسجل، في وقت من الأوقات نزاعات"ابتعادية" centrifuges أو ردود فعل متشنجة كما هو الحال في إسبانيا بين كتلونيا والعديد من جهات البلاد الجار الأخرى.

لكن رغم هذا كله فكما يقول الحكيم الإغريقي علينا أن نبرهن عن المشي بالمشي أو كما يقول الفرنسيون: C'est en forgeant qu'on devient forgeron

إن الرهان عظيم ولا يسعنا إلا أن نكون في الموعد لربحه، فالناجح في نهاية المطاف سيكون هو شعبنا والديمقراطية.

الملحق رقم 2

1
2
3
4
5
6
7
8
9
10
1- الجهة الشرقية: العاصمة: وجدة
المنشأ: الناظور
2- جهة فاس: العاصمة: فاس
المنشأ: الحسيمة
3- جهة طنجة: العاصمة: تطوان
المنشأ: طنجة
4- جهة مكناس: العاصمة: مكناس
المنشأ: القنيطرة
5- الجهة الوسطى: العاصمة: الرباط
6- الشاوية - ودكالة: العاصمة
سطات
المنفذ على البحر:
الدار البيضاء
الجديدة - الجرف
7- جهة مراكش
العاصمة: مراكش
المنفذ على البحر: آسفي
الصويرة
8- سوس
العاصمة: أكادير
المنشأ: تارودانت
9- جهة بني ملال
العاصمة: بني ملال
المنفذ: خنيفرة
10- المنطقة ذات الحكم الذاتي
العاصمة: العيون
المنفذ: العيون
بوجدور
الداخلة